

أسئلة ، أجوبة ، صورٌ وحقائق من واقعنا الشيعي المرجعي المرجني البتري العباسي التافه (ج20)

اسئلة واجوبة (ق6)

-احكام القرض الربوي

-والله ليغيبن غيبة لا ينجو فيها من الهلكة إلا من ثبته الله على القول بإمامته

-كيف نعرف أننا وصلنا إلى معرفة إمام زماننا الكاملة ؟

السبت: 25/جمادى الآخرة/1443هـ - الموافق 29/1/2022م

حلقائنا مستمرّة وأنا أجيبُ على أسئلةٍ وردتني منكم بحسبِ الممكن، السؤالُ الَّذي بينَ يدي من الأخ العزيز الفاضل أبو حيدر من إيران.

سأقرأ السؤالَ مثلما وردني: أحدُ المؤمنين احتاجَ مبلغَ من المال، لإكمالِ بناءِ عِقارٍ له، وأحدُ أصدقائه تاجرٌ قال: أُعطيكَ نصفَ كيلو ذهبٍ تأجيرٍ وقيمةَ الإيجارِ تسعة غراماتٍ للشهر الواحد، كما هو مُتعارفٌ في سوقِ الذهب، وهو يحتاجُ هذا المقدارَ لمدةِ سنة، وقال صاحبُ الذهب؛ بأنَّ الشرطَ إمّا تعطي تسعة غرام في كُلِّ شهر، أو ما يُعادلُ قيمتها من المال في ذلك اليوم سواء ارتفع سعرُ الذهب أو انخفض، وإذا لم يكنْ عندك القُدرة على الدفعِ الشهري فيكون التسديدُ في آخرِ المدة أي نصف كيلو ذهبٍ مُضافاً إليها تسع غرامات الإيجار عن كُلِّ شهر، أو تدفع ذلك نقداً بسعرِ الذهب في آخرِ المدة سواء كانَ السعر أكثرَ بكثيرٍ أو أقلَّ بكثيرٍ، فما هو حُكمُ هذه المسألة؟! لأنّه مُتحيّرٌ في ذلك وقد سألَ مكتبَ فلان - أشار إلى اسمه لا أريدُ أن أقرأ الأسماء - ومكتبَ فلان فلم يُعطوه جواب، بالإضافة إلى عددٍ من المعمّمين، ولكنهم تَحَيَّرُوا في جوابِ هذه المسألة.

الجوابُ يبدأ من هذه القاعدة:

الأحكامُ تدورُ مدارَ العناوين؛ حينما نتحدّثُ عن عنوانٍ من العناوين هذا يعني أننا نتحدّثُ عن مُعنُونٍ على أرضِ الواقع، فلا بُدَّ أن يكونَ العنوانُ مُنطبقاً على المُعنُونِ بشكلٍ صحيحٍ وبنحوٍ حقيقيٍّ على أرضِ الواقع، حينئذٍ تُطبَّقُ الأحكامُ على تلكِ المُعنوناتِ عبرَ عناوينها.

أتيكم بأمثلةٍ لتقريبِ الفكرةِ ولتوضيحِ الصورة:

عندنا مادةٌ مُسكرّة، على سبيلِ المثال؛ العَصِيرُ العنبي، عصيرُ العنب في بعضِ حالاته يكونُ مُسكرّاً حاله حالُ الخمر، وحُكمه حُكمُ الخمر من جهةٍ نجاسته، ومن جهةٍ حُرمةِ تناوله وشربه، عنوانه خمر، عنوانه مادةٌ مُسكرّة، بسببِ ارتفاعِ درجةِ الحرارة مثلاً، أو بسببِ وضعِ مُعَيّنٍ لتلكِ المادةِ فانقلبت إلى خَلٍّ، تحوّلَت المادةُ الخمريةُ، المادةُ المسكرةُ إلى خَلٍّ، بسببِ درجاتِ الحرارةِ العاليةِ أو بسببِ ظرفٍ آخر، فلمّا تحوّلَت إلى خَلٍّ صارت مادةً طاهرةً ويجوزُ لنا أن نتناولها، الأنية التي كانت وعاءً لمادةٍ خمريةٍ حين انقلبَ ذلك الخمرُ إلى خَلٍّ يُحكّمُ بطهارةِ الأواني أيضاً، هنا تغيّرَ العنوانُ ولكنّه تغيّرَ بسببِ تغيّرِ المُعنُونِ، المُعنُونُ تغيّرَ فعلاً، الخمرُ صارَ خَلّاً.

هذا هو المراد من هذه القاعدة: (من أن الأحكامَ تدورُ مدارَ العناوين)، لا بُدَّ أن يتغيّرَ المُعنُونُ، تغيّرَ المُعنُونُ يُؤدّي إلى تغيّرِ العنوانِ وهذا يُؤدّي إلى تغيّرِ الأحكامِ التي ترتبطُ به.

في بعضِ الأحيان نقومُ بعمليةِ اصطناع؛ نحنُ نصطنعُ مُعنُوناً جديداً لأجلِ أن تُرتبَ أحكاماً، لكن لا بُدَّ أن يكونَ الاصطناعُ حقيقياً، مثلما الحالُ في الفرارِ من الصوم، إنسانٌ مُسلمٌ بالغٌ عاقلٌ ليسَ مريضاً، لا يوجدُ مانعٌ يمنعه من الصيامِ وقد هَلَّ هلالُ شهرِ رمضان وهو في بيته، في وطنه، يجبُ عليه أن يصوم، لحالةٍ نفسيةٍ، لوضعٍ يخصّه، ما كانَ يريدُ أن يصوم، يخرجُ من داره مُسافراً في نهارِ اليومِ القادمِ بعد أن هَلَّ هلالُ شهرِ رمضان، يُسافرُ يقطعُ المسافةَ الشرعيةَ التي بسببِ قطعِها يجبُ عليه أن يُصليَ قصراً إذا أرادَ أن يُصليَ هناك ولا يجوزُ له الصيام، عمليةُ فرارٍ من الصوم، المُعنُونُ هنا اصطنعه الإنسانُ اصطناعاً، أنا استعملتُ عبارةَ (اصطناع)، ولم استعملَ عبارةَ صناعة، لأنّ الَّذي قامَ بتحويلِ العصيرِ العنبيِ المُسكرِ إلى خَلٍّ فقد قامَ بعمليةِ صناعةٍ، إنّها صناعةٌ حقيقيةٌ، أمّا أن أخرجَ من داري فراراً من الصوم فهذه عمليةُ اصطناعٍ، إنّني اصطنعتُ شيئاً لأنني في الحقيقة لستُ مُسافراً وإنّما سافرتُ لأجلِ أن أفطرَ لكنّ الَّذي صارَ على أرضِ الواقعِ أصبحَ مُسافراً، تغيّرَ المُعنُونُ بشكلٍ حقيقيٍّ فإنّني قد خرجتُ من وطني، خرجتُ من بيتي وقطعتُ المسافةَ الشرعيةَ، إذا تغيّرَ المُعنُونُ وتغيّرَ العنوانُ فتغيّرَ الحكمُ لا يجوزُ لي أن أصوم.

أَعْتَقْدُ أَنَّ الصُّورَةَ صَارَتْ وَاضِحَةً:

المعنون؛ تارةً يَتَغَيَّرُ من عند نفسه مثلاً تَغَيَّرَ العَصِيرُ العَنَبِيُّ المُسَكَّرُ بسبب درجة الحرارة العالية، وتارةً بسبب صناعة من المكلف نفسه من الإنسان نفسه، يُضَيَّفُ مادةً كيميائيةً إلى العصير العنبي حينئذٍ يَتَحَوَّلُ إلى خل. وأخرى؛ يقوم الإنسان باصطناع الموضوع مثلاً هي الحالة في الفرار من الصيام.

أعودُ إلى سؤال الأخ العزيز أبو حيدر من إيران بخصوص مسألة تأجير الذهب إلى بَقِيَّةِ التفاصيل التي ذكرها في سؤاله الغريب هذا، في سؤاله المعقّد هذا، كُلُّ هذا التفصيل المعقّد الذي قرأته عليكم فراؤ من عنوان الرِّبَا إلى عنوان آخر إلى عنوان الإجارة، فإذا كان المقرض قد أقرض شخصاً مثلاً جاء في السؤال نصف كيلو ذهب واشترط عليه حينما يُرجعه إليه أن يُضَيَّفَ عليه مقداراً من الذهب قرض ربويٍّ محرّم، فهذا الرجل أراد الفرار من الرِّبَا إلى الإجارة، فقال للمقرض: (أعطيك نصف كيلو ذهب تأجير، وقيمة الإيجار تسع غرامات للشهر الواحد)، إلى آخر السؤال، إنّه غيّر عنوان الرِّبَا إلى إجارة، فإذا تغيّر العنوان يتغيّر الحكم. قطعاً هذا الترتيب ليس من التاجر، هذا ترتيب آخوندي هذا ترتيب أصحاب العمام، السؤال الذي يطرح نفسه هنا: العنوان تغيّر بحسب هذا التاجر، السؤال: هل أن المعنون قد تغيّر فعلاً؟

أقول: لا، في الحقيقة المعنون لم يتغيّر، ولذا فهذه المعاملة معاملة ربوية قطعاً، أمّا كلاوات الآخوندية كلاوات الموامنه هذه لا قيمة لها لأننا نتعامل مع إمام زماننا، إمام زماننا يكون راضياً إذا تغيّر المعنون وأدى ذلك إلى تغيّر العنوان وأدى ذلك إلى تغيير الحكم، أمّا أننا نغيّر العنوان ونحن نضحك على أنفسنا ونضحك على الآخرين مع أن المعنون لم يتغيّر على أرض الواقع فإن إمام زماننا لن يرضى عن هذا أبداً، أحكام الدين مردّها الأخير فيها إلى إمام زماننا.

القضية واضحة، المقرض فيما بينه وبين نفسه يعرف أنّه ربا، والمقرض فيما بينه وبين نفسه يعرف أنّه ربا، وأي شخص يسمع بذلك في أجواء السوق والتجارة يعرف أنّه ربا، ويعرفون هؤلاء الثلاثة: (المقرض والمقرض وأهل السوق) من أن الأمر صيغ بهذه الصياغة للفرار من الرِّبَا.

هذه العملية فيها إثمان: فيها إثم الرِّبَا، وفيها إثم الأمن من مكر الله، هذه عملية مكر مع أحكام الحجّة بن الحسن.

أقرأ عليكم من الجزء الثاني عشر من (وسائل الشيعة) للحر العاملي: بسنده، عن سعد بن طريف، عن إمامنا الباقر صلوات الله عليه: أَخْبَثُ الْمَكَاسِبِ كَسْبُ الرِّبَا - كلمة قصيرة تكشف لنا قذارة الرِّبَا وقذارة الالتواء على هذه المحرمات، مثلاً الرِّبَا أَخْبَثُ المكاسب فإن المكر الذي يمارسه التجار بإجازة من مراجع حوزة الطوسي هو أَخْبَثُ المكر.

وأقرأ عليكم أيضاً من أحاديث الباب نفسه: عَنْ إِمَامِنَا الصَّادِقِ، عَنْ آبَائِهِ، عَنِ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ فِي وَصِيَّتِهِ لِعَلِيٍّ - الَّتِي هِيَ وَصِيَّةُ لَنَا - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ - يَا عَلِيُّ، الرِّبَا سَبْعُونَ جُزْءً فَأَيَسِّرْهَا مِثْلَ أَنْ يَنْجَحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ فِي بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ يَا عَلِيُّ، دِرْهَمٌ رِبَاً أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ سَبْعِينَ زَنْبَةً كُلُّهَا بِذَاتِ مَحْرَمٍ - بِأُمِّهِ بِأَخْتِهِ فِي بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ.

صفحة (427): عَنْ النَّبِيِّ الْأَعْظَمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَيْضاً: وَمَنْ أَكَلَ الرِّبَا مَلَأَ اللَّهُ بَطْنَهُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ بِقَدَرِ مَا أَكَلَ وَإِنْ اكْتَسَبَ مِنْهُ مَالاً لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئاً مِنْ عَمَلِهِ وَلَمْ يَزَلْ فِي لَعْنَةِ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُ قِيرَاطٌ وَاحِدٌ - آية لعنة هذه؟! وهؤلاء مراجع السوء يضحكون على تجار الشيعة لأنهم ينتفعون من أخماسهم بعد ذلك، والقيراط جزء يسير من المال. وهذا قرآنهم:

في الآية 278 بعد البسملة من سورة البقرة والتي بعدها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ - هذا الخطاب يُوجّه للطرفين، لكنّه قطعاً بالدرجة الأولى وبالدرجة الأعظم يُوجّه للمرابين وليس للمقرضين، إنّما يُوجّه الخطاب للمقرضين في حاشية الموضوع، الموضوع في أصله مُوجّه للمرابي نفسه - فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَادْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ - يا أيُّها المرابي إنّك تُحارب الله ورسوله، أنتم المرابون في أسواق الذهب تعملون بهذه القاعدة: (الحرب خدعة)، لكنكم لا تُخادعون أعداء الله ولا أعداء رسوله وآل رسوله، إنّما تُخادعون صاحب الزّمان، أنتم في حرب مع الله ومع صاحب الزّمان - وَإِنْ تَبْنُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ).

هكذا نقرأ في سورة النحل في الآية 45 بعد البسملة وما بعدها: ﴿أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ - ما جاء في السؤال مصداق لهذه الآية - أَنْ يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ * أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِي تَقْلِبِهِمْ فَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ * أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَؤُوفٌ رَحِيمٌ)، العذاب ليس بالضرورة أن تنزل صاعقة على الشخص، وإنّما العذاب العظيم أن يُمحَق دينه، أن يَتَحَوَّلَ حُبُّه لعلّي وآل عليٍّ من حُبٍّ مُستقرٍّ إلى حُبٍّ مُستودع، فأكل الحرام سيمحق هذا الحُب، وعند لحظة الموت سيغادره حُبُّ عليٍّ وآل عليٍّ لأنّه كان ودیعة..

ومن سورة النحل إلى سورة فاطر وإلى الآية العاشرة بعد البسملة: (مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعاً إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ - هُنَا الطَّهَارَةُ وَهُنَا النِّقَاءُ فِي فَهْمِ الْعِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ، وَهُنَاكَ الْقَذَارَةُ فِي فَهْمِهِ مَرَاجِعِ حُوزَةِ الطُّوسِيِّ فِي هَذَا الْاِحْتِيَالِ وَالْمَكْرِ الْقَدْرِ - وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يُبْوَرُ).

قطعاً إنني أتحدث عن المكلف في حال الاختيار، أما أن يكون المكلف في حال الاضطرار فإنني لا أستطيع أن أُحدِّد له درجة اضطراره ومدى حاجته لأن يفعل هذا الأمر، هذه قضية راجعة إليه هو الذي يعرف الضرورة بالنسبة إليه، خصوصاً إذا كان الأمر في أجواء التجارة وعمل السوق، أتحدث عن المُقْتَرَضِ وليس المُقَرَضِ، ليس هناك من ضرورة بالنسبة إليه..

سؤالان من الأخت الفاضلة رجاء من العراق.

السؤال الأول: يرتبط برواية من رواياتهم وأحاديثهم صلوات الله عليهم: (وَاللَّهِ لَيَغِيْبَنَّ غَيْبَةً لَا يَنْجُو فِيهَا مِنَ الْهَلَكَةِ إِلَّا مَنْ ثَبَّتَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْقَوْلِ بِإِمَامَتِهِ وَوَفَّقَهُ فِيهَا لِلدَّعَاءِ بِتَعْجِيلِ فَرَجِهِ)، ما المقصود بالهلكة وهل نحن منهم، يعني تنطبق الرواية علينا؟! إذا لم تكن نحن منهم يا رجاء فمن هم هؤلاء الذين تتحدث عنهم الرواية الشريفة؟! قطعاً نحن منهم.

أذكر الأخت السائلة بسورة العصر وقد تحدثت عنها في الحلقات المتقدمة: (وَالْعَصْرُ - إِنَّهُ عَصْرُ الْقَائِمِ، عَصْرُ غَيْبَتِهِ، عَصْرُ ظُهورِهِ، نحن الآن في عصر غيبته - إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ - هذه هي الهلكة - إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا - آمنوا بالحجة بن الحسن - وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ - وأعلى الصالحات هو إحياء أمر إمام زماننا، وهذا الإحياء وهذه المعرفة هي التي تجعلنا نتواصل من دون المعرفة كيف نتواصل بأي شيء نتواصل؟ - وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ - الحق إمام زماننا ولايته، طاعته، التسليم لأمره - وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ، الصبر؛ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا)، إِنَّهُ الصَّبْرُ فِي فَنَاءِ إِمَامٍ زَمَانَنَا، أَنْ نَصْبِرَ فِي عَمَلِنَا فِي التَّمْهِيدِ لِمَشْرُوعِهِ الْعَظِيمِ مَهْمَا وَاجَهْنَا، هَذَا هُوَ الصَّبْرُ الَّذِي يَجِبُ أَنْ نَتَوَاصَى بِهِ وَأَنْ يُوصَى بَعْضُنَا بَعْضًا، الْهَلَكَةُ بِخِلَافِ كُلِّ ذَلِكَ.

المضمون هو هو حين يقول إمامنا الحسن العسكري مستثنياً الذين سينجون من الهلكة: (وَوَفَّقَهُ فِيهَا - فِي الْغَيْبَةِ - لِلدَّعَاءِ بِتَعْجِيلِ فَرَجِهِ)، هذا ما أكدته إمام زماننا في توقيعه الشريف المعروف بتوقيع إسحاق بن يعقوب، ومر الحديث بخصوصه.

أقرأ عليكم من التوقيع نفسه: (وَأَكْثَرُوا الدَّعَاءَ بِتَعْجِيلِ الْفَرَجِ فَإِنَّ ذَلِكَ فَرَجُكُمْ)، هذا هو النجاة من الهلكة، فرجنا هو بنجاتنا من الهلكة، كيف ذلك؟ من أن نُكْثِرَ من الدعاء بتعجيل الفرج، كيف نُكْثِرَ من الدعاء بتعجيل الفرج؟ لا بد أن يكون العمل أكثر؛ وَصِيَّةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي ذَرٍّ: يَا أَبَا ذَرٍّ الْقَلِيلُ مِنَ الدَّعَاءِ - يَكْفِي - مَعَ كَثِيرِ الْبِرِّ يَكْفِي - مثلما يُسَبِّحُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ذَلِكَ - كَمَا يَكْفِي الْقَلِيلُ مِنَ الْمِلْحِ الطَّعَامَ)، فما بالك حينما يطالبنا إمام زماننا بالكثير من الدعاء، إِنَّهُ يُطَالِبُنَا بِالْعَمَلِ الْكَثِيرِ وَالْكَثِيرِ وَكَثِيرٍ مِثْلَمَا قَالَ الصَّادِقُ وَهُوَ يَذْكُرُ الْقَائِمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: (لَوْ أَدْرَكْتُهُ - لَوْ أَدْرَكْتُ الْقَائِمَ - لَخَدَمْتُهُ أَيَّامَ حَيَاتِي)، الهلكة النجاة منها هنا، إِنَّهُ الْمَنْهَجُ الزَّهْرَانِيُّ الْوَاضِحُ.

الحكمة الذهبية، الوصية الذهبية، الأمر الذهبي، النصيحة الذهبية، التوجيه الذهبي قولوا ما تشاءون إِنَّهُ أَمْرُ إِمَامٍ زَمَانَنَا الْحُجَّةِ بْنِ الْحَسَنِ، فيما جاء في الرسالة الأولى التي بعث بها إلى الشيخ المفيد سنة 410 للهجرة، ماذا جاء في أواخر الرسالة؟: فَلْيَعْمَلْ - إِنَّهُ فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَعَ لَامِ الْأَمْرِ هُوَ أَشَدُّ وَأَقْوَى وَأَكْثَرُ تَأْكِيداً فِي الْأَمْرِ وَالطَّلَبِ - كُلُّ أَمْرٍ مِنْكُمْ بِمَا يَقْرُبُ بِهِ مِنْ مَحَبَّتِنَا وَيَتَجَنَّبُ مَا يُذْنِبُهُ مِنْ كَرَاهَتِنَا وَسَخَطِنَا فَإِنَّ أَمْرَنَا بَعْتُهُ فُجَاءَةً حِينَ لَا تَنْفَعُهُ تَوْبَةٌ وَلَا يُنْجِيهِ مِنْ عِقَابِنَا نَدَمٌ عَلَى حُوبَةٍ - الحوبة المعصية والجريمة.

صار واضحاً المراد من الهلكة بحسب سؤال السائلة، وهل نحن منهم يعني تنطبق الرواية علينا؟
الجواب: نعم نحن منهم، الأمر راجع إلينا هل نريد أن نكون من الهالكين، أم نريد أن نكون من الناجين، وقد تقدّم الكلام بشكل جلي وواضح.

هناك سؤال آخر وهو آخر سؤال في رسالة السائلة: كيف أعرف ويثبت لي بأنني وصلت إلى معرفة الإمام الحجة صلوات الله وسلامه عليه وعرفته معرفة مطلقة؟

أقول: يا رجاء، إذا وصلت إلى حالة وأنت تستشعرين من أنك قد عرفت إمامك معرفة مطلقة فهذا يدل على أنك لا تعرفين شيئاً من معرفة إمام زمانك أصلاً.

من الآخر: أجسامنا زناة نحن مُقَيَّدُونَ فيها، وحاجات أجسامنا قيود هي الأخرى، حاجتنا للنوم، وحاجتنا للطعام، وحاجتنا للراحة، وحاجتنا للشراب، و و و.

أَمَا فِي عَالَمٍ؛ أرواحنا صحيحٌ أَنَّ الأرواحَ إِذَا مَا انطلقتْ من هذه الزنزاناتِ وتخلَّصتْ من قُيُودِ الأجسامِ ومن أغلالِ شؤونِ الدنيا فَإِنَّهَا سَتُحْصِلُ شَيْئاً من الحُرِّيَّةِ والانطلاقِ، لَكِنَّهَا تَبْقَى مُقَيَّدَةً بِضَيْقِ أَفْقِهَا، نَحْنُ كَانُنَاتُ مُقَيَّدَةً، وَحِينَما نَتَوَجَّهُ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ فَوَجَّهَ اللَّهُ مُطْلَقٌ لَا حُدُودَ لَهُ..

بَقِيَ عِنْدِي سَوَالٌ سَأَتْرِكُهُ إِلَى حَلْقَةِ يَوْمٍ غَدٍ لَكِنِّي سَأُنَوِّهُ عَنْهُ كَيْ يَعْرِفَ سَائِلُهُ مِنْ أُنَنِي سَأُجِيبُ عَلَى سَوَالِهِ فِي حَلْقَةِ يَوْمٍ غَدٍ. السَّوَالُ وَصَلَنِي مِنْ أَحَدِ الْفُضَلَاءِ فِي حُوزَةِ النَّجَفِ، وَسَوَالُهُ عَنْ مُشْكَلَةِ لِسَانِ مُوسَى النَّبِيِّ، مَعْرُوفٌ وَشَائِعٌ وَمُتَنَاقِلٌ عَلَى الْأَلْسِنَةِ: مِنْ أَنَّ مُوسَى النَّبِيَّ كَانَ يُعَانِي مِنْ مُشْكَلَةٍ فِي النُّطْقِ فِي الْكَلَامِ، وَبِهَذِهِ يَحْتِجُّ عَدِيدُونَ مِنْ أَنَّ لَهُ لِمَاذَا يُشْكَلُ عَلَى الْمَرَاджِ وَعَلَى الْعُلَمَاءِ مِنْ أَنَّهُمْ عَاجِزُونَ عَنِ النُّطْقِ عَنِ الْحَدِيثِ، فَمُوسَى نَبِيٌّ مِنْ أُولِي الْعِزِّمِ، كَثِيرُونَ يَطْرَحُونَ هَذَا الْإِشْكَالَ، عَلَى سَبِيلِ الْمَثَالِ: جَمَاعَةُ أَحْمَدَ إِسْمَاعِيلَ الَّذِي يَدَّعِي أَنَّهُ الْيَمَانِي، لِأَنَّهُ يُخْطِئُ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَلِأَنَّهُ يُخْطِئُ فِي الْقِرَاءَةِ وَالْكِتَابَةِ، وَيُخْطِئُ فِي الْحَدِيثِ مَعَ أَنَّهُ يَدَّعِي الْعِصْمَةَ وَيَدَّعِي الْإِمَامَةَ عَلَى أَيِّ حَالٍ لَا شَأْنَ لَنَا بِهِ، فَحِينَما يُدَافِعُونَ عَنْهُ أَتْبَاعُهُ وَهُوَ الَّذِي عَلَّمَهُمْ بِذَلِكَ يُدَافِعُونَ بِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ: مِنْ أَنَّ مُوسَى كَانَ يُعَانِي مِنْ مُشْكَلَةٍ فِي حَدِيثِهِ فِي كَلَامِهِ، وَهَذَا الْأَمْرُ أَيْضاً يُكْرَّرُهُ أَتْبَاعُ الْمَرَاджِ فِي حُوزَةِ النَّجَفِ وَكَرْبَلَاءِ.

سَوَالُ السَّائِلِ عَنْ هَذَا الْمَوْضُوعِ يَقُولُ: مَا حَقِيقَةُ الْمَوْضُوعِ فَقَدْ التَّبَسَّ الْأَمْرُ عَلَيْنَا؟!

سَأُجِيبُ عَلَى هَذَا السَّوَالِ فِي حَلْقَةِ يَوْمٍ غَدٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.